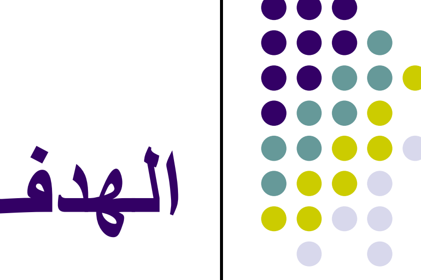
الغبن اليسير والفاحش: تحليل اقتصادي

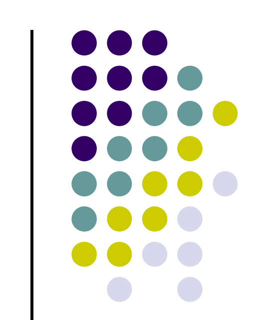
اللقاء العلمي الثاني، يوم الأحد ١٤٢٥/١/٢٣هـ

د. محمد بن إبراهيم السحيباني
قسم الاقتصاد والعلوم الإدارية



الهدف

- استثمار التقارب بين نماذج تحديد الأثمان عند الاقتصاديين والفقهاء في التحليل الاقتصادي لإحدى المسائل المهمة في التبادل وهي الغبن بنوعيه اليسير والفاحش.
- أبرز التطورات النظرية والتطبيقية الاقتصادية في هذا المجال ما صبح يعرف بنماذج **البنية الجزئية للسوق**، والتي تركز على تفاصيل قواعد التعامل وأثرها في توفير السيولة وتكوّن الأسعار في الأسواق.

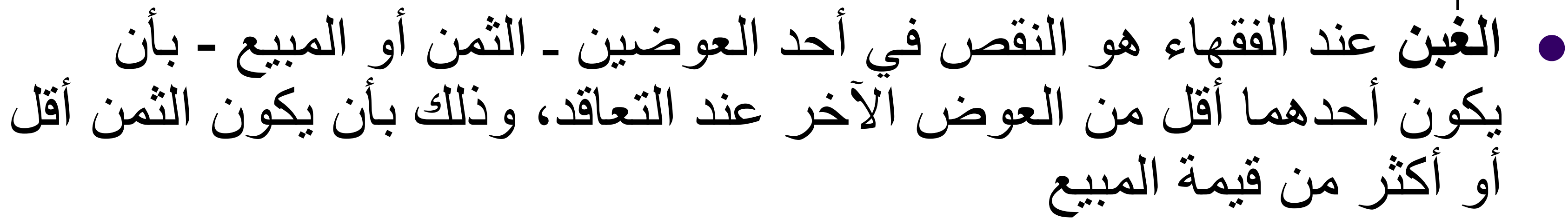


أهمية البحث

- **من الناحية نظرية**: توجيه آراء بعض الفقهاء في الغبن والتي قد تبدو متعارضة.
- **من الناحية التطبيقية**: فتح المجال أمام استخدام العديد من النماذج الإحصائية التي ابتكرها الاقتصاديون في مساعدة المغبون في إثبات دعوى وقوع الغبن، وفي تحديد مقدار الغبن في صفقة معينة، ومساعدة القضاة في التحقق من صحة مثل هذه الدعاوى.



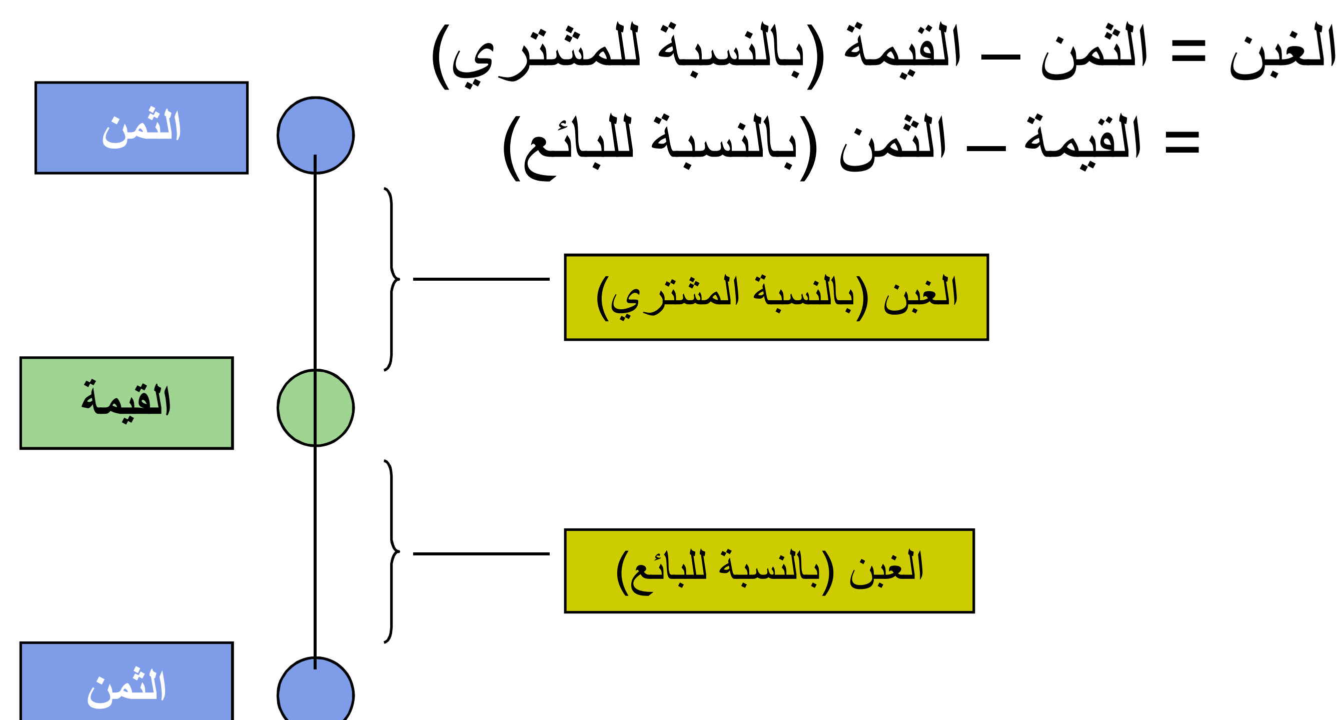
تعريف الغبن

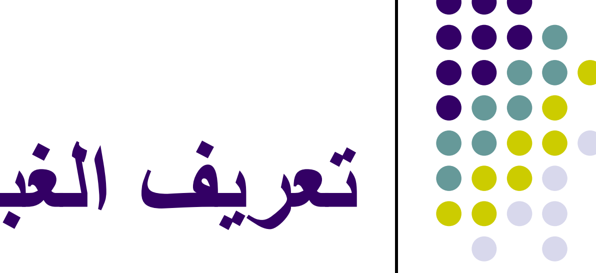


- **الغبن** عند الفقهاء هو النقص في أحد العوضين ـ الثمن أو المبيع - بأن يكون أحدهما أقل من العوض الآخر عند التعاقد، وذلك بأن يكون الثمن أقل أو أكثر من قيمة المبيع

الغبن = الثمن – القيمة (بالنسبة للمشتري)

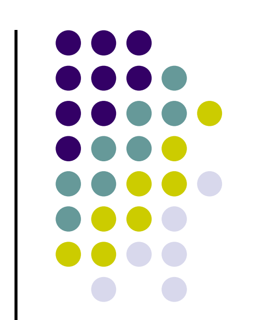
= القيمة – الثمن (بالنسبة للبائع)





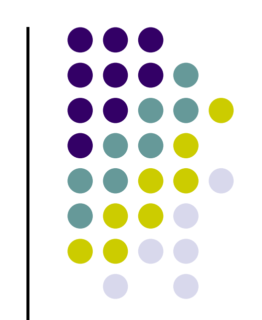
تعريف الغبن

- **إحصائياً:**
- **الثمن** متغير معروف للبائع والمشتري وقعت عليه الصفقة (الثمن المسمى).
- **القيمة** (ثمن المثل) متغير غير مشاهد، وبالتالي يعد متغيراً عشوائياً له توزيع احتمالي معين، وبالتالي يحتاج إلى تقدير (تقويم).
- كما إن الثمن يكون في الغالب متغيراً متقطعاً بينما القيمة متغيراً متصلاً.



الغبن اليسير والفاحش

- قسم الفقهاء الغبن إلى يسير وفاحش
- سيكون هناك **حدان أعلى وأدنى** إذا كان الثمن بينهما فالغبن يسير، وإذا كان خارجهما فهو فاحش



الغبن اليسير والفاحش

- قسم الفقهاء الغبن إلى يسير وفاحش
- سيكون هناك **حدان أعلى وأدنى** إذا كان الثمن بينهما فالغبن يسير، وإذا كان خارجهما فهو فاحش

الثمن

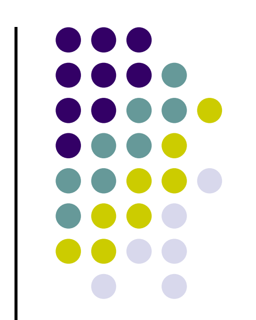
القيمة

الغبن فاحش

الثمن

كيف يمكن التعرف على هذين الحدين؟

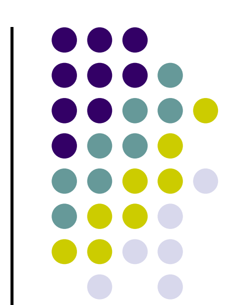
التقويم وتقدير حد الغبن



- الحكم على وقوع الغبن الفاحش يتطلب معرفة ثلاثة أمور:

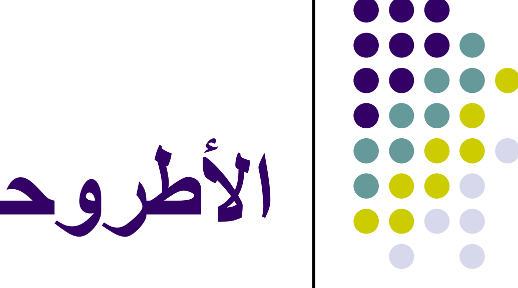
(١) الثمن (٢) والقيمة (٣) والحد الفاصل بين الغبن اليسير والفاحش.

- باعتبار أن القيمة وحد الغبن غير مشاهدين في أكثر الأحيان، فإن تقديرهما أمر لازم لحساب مقدار الغبن والحكم بفحشه في صفقة معينة.
- إن كان الغرض من التحقق من وقوع الغبن إقامة دعوى فسيكون هناك متطلب رابع هو إمكانية إثبات وجود رابطة بين الغبن الفاحش وأحد التصرفات المحرمة.



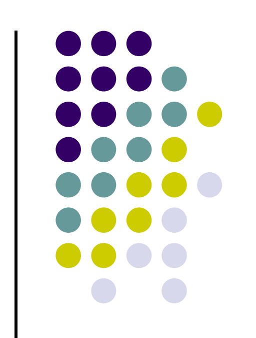
التقويم وتقدير حد الغبن عند الفقهاء

- **التقويم** أمراً اجتهادياً ظنياً
- اهتم الفقهاء بسلامة ودقة تقدير القيمة من خلال الشروط التي اشترطوها في المقومين.
- تعددت الأقوال في القيمة المعتبرة في حالة اختلاف المقومين في تقدير القيمة.
- تعددت آراء الفقهاء وفيما يتعلق بتقدير حد الغبن الفاصل بين اليسير والفاحش.
- التطبيقات الفقهية لضابط الغبن الفاحش



الأطروحة

- أسوام البائعين والمشترين تمثل الحد الفاصل بين الغبن اليسير والفاحش.
- سوم المشتري هو الثمن الذي يعلنه البائع عند **عرض** المبيع للبيع.
- سوم البائع هو الثمن الذي يعلنه المشتري عند **طلب** شراء المبيع.



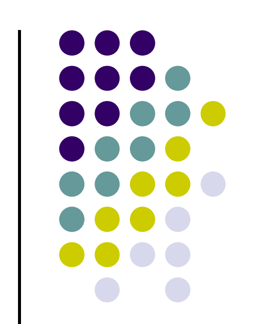
الفرق بين سوم البائع وسوم المشتري

- عرض البائع أعلى من طلب المشتري.
- الفرق = سوم البائع (العرض) – سوم المشتري (الطلب)
- القيمة تقع داخل الفرق في الظروف العادية

العرض

القيمة

الطلب



الفرق بين السومين والغبن

- بناء عليه يمكن حصر الغبن اليسير في الحالات التي يكون فيها الثمن مساوياً للطلب أو العرض أو بينهما. في حين يقع الغبن الفاحش إذا كانت القيمة خارج الفرق، أي إذا تمت المبادلة عند سعر أعلى من العرض أو أدنى من الطلب.

غبن فاحش

العرض

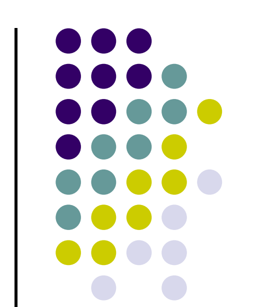
غبن يسير

القيمة

غبن يسير

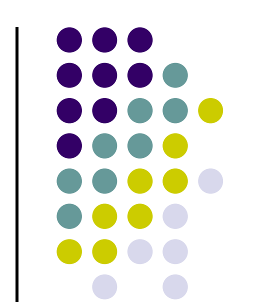
الطلب

غبن فاحش



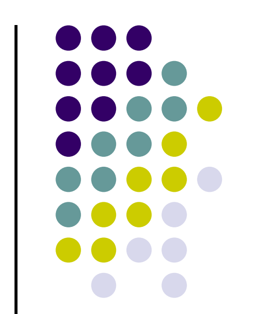
الغبن اليسير

- الغبن اليسير من لوازم التوازن في السوق؛ لأن الفرق يكون موجباً بسبب وجود تكاليف لعملية التبادل. وعادة ما يتم تقسيم هذه التكاليف إلى مكونين:
  - مكون التكاليف الإجرائية (يغطي التكاليف المصاحبة لإجراء الصفقة ابتداء من ظهور الرغبة في البيع أو الشراء إلى تسوية الصفقة)
  - مكون تكاليف تباين المعلومات (وأهم مصادره تفاوت معلومات طرفي المبادلة)
- التصرف الرشيد والمتوقع في ظل هذه التكاليف هو أن يقوم البائع برفع العرض والمشتري بتنزيل الطلب بمعدل متناسب مع حجم التكاليف الإجرائية ودرجة تباين المعلومات في السوق



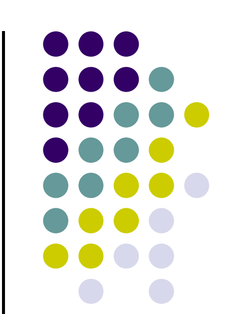
بعض النتائج الرئيسة

- الفرق (وبالتالي الغبن اليسير) دالة طردية في كل من التكاليف الإجرائية للمبادلات وتباين المعلومات في السوق.
- يؤدي مكون التكاليف الإجرائية إلى تأرجح الثمن بين العرض والطلب حتى بافتراض عدم وجود أي تغير في القيم
- الغبن اليسير دالة طردية في احتمال وقوع الغبن الفاحش.
- الغبن اليسير دالة طردية في تباين القيمة.



أسباب تفاوت الغبن اليسير عند الفقهاء

- أشار الفقهاء ضمناً لدور المكونين السابقين.
- رأي الإمام الغزالي لا يتعارض بالضرورة مع رأي الجمهور.
- يمكن النظر للغبن اليسير من وجهة نظر الطرف الموجب الذي يختار إعلان عرضه أو طلبة، أو من وجهة نظر الذي يقرر إنشاء التعاقد بقبول ذلك الإيجاب.

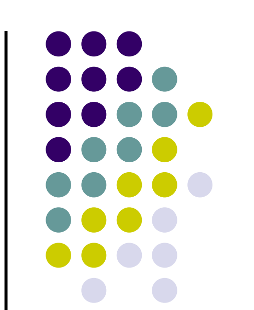


أسباب الغبن الفاحش

(١) اختلاف المتعاقدين في تقدير القيمة مع تماثل ما لديهما من معلومات حول المبيع: الغلط العفوي، اختلاف المنفعة ... الغبن المستحب!

(٢) تباين معلومات الطرفين المجرد من الخديعة، بسبب قصور في المغبون، حالة غبن المسترسل الجاهل بالسعر، وتلقي الركبان، الغبن كالغبن في حقوق اليتيم وبيت المال والوقف

(٣) تفاوت معلومات الطرفين حول المبيع نتيجة استئثار الغابن – دون خديعة – بمعلومات خاصة عن المبيع. مثل اجتهاد الغابن في التقويم

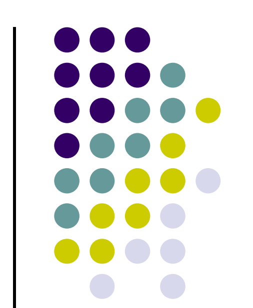


أسباب الغبن الفاحش

(٤) تفاوت معلومات المتعاملين حول قيمة المبيع بسبب سعي أحدهما إلى إفساد معلومات الطرف المقابل. ومن صوره أنواع التغرير القولي والفعلي، كالغش والنجش، والتدليس والتزوير، وكتمان العيوب والدعاية الكاذبة.

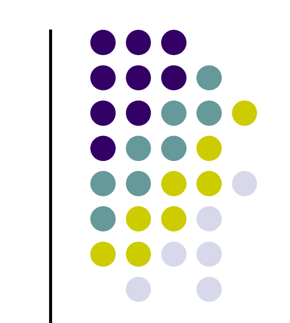
(٥) تساوي الطرفين في الجهل بمآل عملية التبادل. ويحدث هذا في صور بيوع الغرر الفاحش والجهالة الظاهرة والقمار والميسر.

(٦) إلجاء أحد الطرفين نظيره إلى إتمام المبادلة عند سعر لا يرضى به. كما في حالة الاحتكار، وبيع الاضطرار



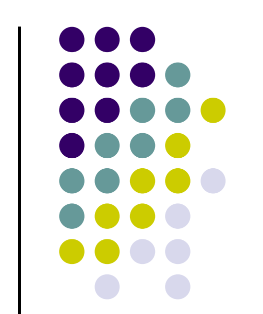
التقويم وتقدير حد الغبن عند الاقتصاديين

- مفهوم **تكلفة التعامل** أقرب مفهوم اقتصادي يمكن استخدامه لتقدير الغبن المتحقق في صفقة معينة
- ويتطلب قياس التكاليف الضمنية وجود سعر قياسي يقارن بسعر البيع أو الشراء، ويتم عادة تقدير السعر القياسي (التقويم بحسب اصطلاح الفقهاء) بأكثر من طريقة
- يمكن استخدام تقدير الفرق في السوق لتقدير حد الغبن الفاصل بين اليسير والفاحش
- يعتمد الاقتصاديون في تقدير الفرق على نماذج إحصائية تستخدم في الأغلب طرق الاقتصاد القياسي.



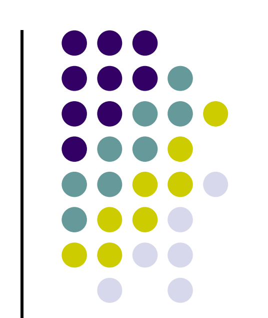
مقارنة

- التقويم وتقدير حد الغبن الفاحش أمر اجتهادي، متروك للعرف والعادة عند الجمهور، فلا يوجد ما يمنع من الاستفادة من النماذج الإحصائية والطرق القياسية التي أبتكرها الاقتصاديون في تطبيق هذا الاجتهاد.
- الطرق القياسية ما هي في الواقع إلا امتداد لما أشار إليه بعض الفقهاء من مفاهيم إحصائية مبسطة، مما يفتح المجال واسعاً أمام استخدامها في ضبط المقاييس القضائية عند تقدير الغبن وتحديد ما إذا كان يسيراً أم فاحشاً



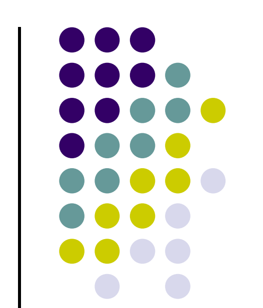
ملاحظات ختامية

- **الغبن اليسير يعد أحد خصائص توازن السوق،** قد يزيد في سوق وينقص في أخرى، ولكنه لا ينفك عنه في سوق من الأسواق.
- **الأسعار يمكن أن تتعدد في السوق الواحدة** حتى مع انعدام التغير في القيمة، متفقاً بذلك مع نموذج تحديد الأسعار "الضمني" الذي يدور في خلد الفقهاء كما استنتجه الزرقا
- **التغاضي عن الغبن اليسير، باعتباره أمراً لازماً، يؤدي إلى رواج الأسواق؛** لأنه يمثل مصدر ربح للمتعامل الذي يبادر بتوفير السيولة للسوق متحملا بذلك مخاطر إعلان سومه لبقية المتعاملين في السوق



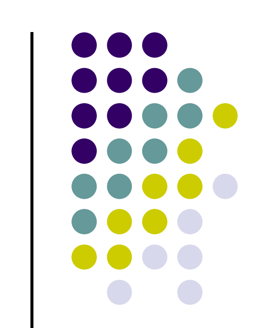
ملاحظات ختامية

- يؤدي التعامل المبني على معلومات خاصة حقيقية إلى زيادة كفاءة السوق (يقلل من الفرق بين القيمة والثمن)،
- ولكنه يزيد من جهة أخرى من احتمال الغبن الفاحش، فيزيد الفرق، ويعرض الناس عن التعامل، وتقل سيولة السوق.
- وهذا يعني أن هناك تبادل لا يمكن تجاهله بين الكفاءة والسيولة



ملاحظات ختامية

- يتأثر هذا التبادل بين الكفاءة والسيولة بالقواعد التي تحكم التعامل في السوق، وتضمن قواعد المبادلات في الفقه الإسلامي تحقق هذا التبادل عن أعلى مستوى ممكن من السيولة والكفاءة من خلال
  - التجاوز عن الغبن اليسير
  - رفع درجة شفافية السوق بزيادة نسبة المعلومات العامة إلى الخاصة
  - منع التصرفات التي تؤدي إلى الغبن الفاحش المضر بمصلحة السوق كالاحتكار وصور التغرير والغرر المختلفة
  - عدم إبطال الغبن الفاحش الذي يزيد من كفاءة السوق في تضمين المعلومات الجديدة في الأسعار مثل الغبن الناتج عن الاجتهاد في التقويم



ملاحظات ختامية

- تعد جميع المبادلات معاوضات صفرية zero-sum game عندما تقارن أسعارها بالقيمة أو ما قد يستخدم من قبل المتعاملين لتقديرها
- إذا أخذ في الحسبان منافع التبادل الأخرى التي لا علاقة لها بالقيمة، تصبح المبادلات معاوضات غير صفرية.